

والنوح والعصاة ولا اجارة لشيء الا من
الشرك لا اجارة الا بعض دقية ونحوه وللصحيح
بين الوقت والعمل **فصل** الاجير يشرك
يستحق الاجر بعمله وان يعمل للعادة كقضاء ونحوه
والضمين بالهاتك في يده واستشطر عليه الضمان بعمله
الا لا أدى ان لم يتجاوز المعتاد والاجير الخاص يستحق
بتسليم نفسه لله وان لم يعمل كلاجير عمي الغنم ولا